

## قانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٦

بتعديل بعض أحكام قانون سوق رأس المال

الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ (\*)

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه . وقد أصدرناه :

( المادة الاولى )

تلغى الفقرة الثانية من كل من المادتين ١١ و ١٤ من قانون سوق رأس المال الصادر

بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية . ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة . وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

( الموافق ٣٠ يونيو سنة ١٩٩٦ م )